Republic Of Yemen
Presidential Office
High Authority for Tender Control
(HATC)

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية اليمنية
رئاسة الجمهورية
الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

الرقم: ٢-١ ..... Ref :.....

التاريخ: ..... Date:.....

المرفقات: ..... Res.:.....

قرار الهيئة العليا للرقابة على المناقصات و المزايدات رقم (53) لعام 2012م في اجتماعها المنعقد بتاريخ 12 محرم 1434هـ الموافق 2012/11/26م بخصوص الشكوى المقدمة من مؤسسة الشميري للمقاولات والهندسة المحدودة ضد مشروع تطوير الزراعة المطرية والثروة الحيوانية في المناقصة رقم -RALP-AOF-PW-ISB 01-2012 الخاصة بإنشاء المحجر البيطري

نظرت الهيئة العليا في الشكوى المقدمة من مؤسسة الشميري للمقاولات والهندسة المحدودة ضد مشروع تطوير الزراعة المطرية و الثروة الحيوانية والتي أشارت فيها الشاكية إلى أن موضوع الشكوى هو الطعن في قرار إرساء المناقصة(RALP-AOF-PW-ISB-01-2012)الخاص بإنشاء المحجر البيطري/مديرية المخا/محافظة تعز، وأن الفارق بينها وبين المقاول المرسى عليه(186.026$) أي في حدود (40.000.000) ريال بحجة أن الشاكية قدمت ضمان العطاء (120)يوماً والمطلوب حسب الإفادة الشفوية حسب زعمهم (110.000) وهذا ما قدمه معظم المقاولين باستثناء من استمع إلى كلامهم الشفوي وإنها ترفق الوثيقة الرسمية المسلمة لها والتي تؤيد ذلك والتي بموجبها استندت الشاكية لتقديم فترة صلاحية العطاء والضمانة المطلوبة، وأن فترة صلاحية الضمان لاتزال سارية المفعول إلى شهرين قادمين من تاريخ قرار الإرساء على المقاول الآخر، وأنها قدمت كافة المستندات والوثائق المطلوبة للمناقصات وللمشروع، طالبة من الهيئة إنصافها بإيقاف إجراءات المناقصة وإلغاء قرار الإرساء وفقاً للقوانين واللوائح وبما يكفل المحافظة على المال العام وإحقاق الحق وأنها مستعدة لتقديم كافة الوثائق والمستندات المطلوبة منها المؤيدة لذلك.

ووجهت الهيئة العليا مذكرة إلى الجهة برقم (1410) وتاريخ 2012/11/13م، متضمنة الرد على الشكوى ومواقاة الهيئة العليا بأوليات الموضوع و ردت الجهة على الهيئة بالمذكرة رقم (29-35-312) وتاريخ 2012/11/18م، والتي أشارت فيها إلى أنه تم إرسال نتائج التقييم إلى اللجنة العليا للمناقصات في (2012/9/29م) والى البنك الدولي في (2012/10/1) ووافق البنك الدولي في 2012/10/8م واللجنة العليا للمناقصات في 2012/10/22م .

تم إشعار المقاولين بالإرساء في 2012/10/22م، وتلقت الجهة الشكوى من المقاول في 2012/10/24م وتم الرد عليها في 2012/11/3م بعد انتهاء إجازة العيد وعقب المقاول بشكوى أخرى في 2012/11/10م وتم الرد عليها في 2012/11/12م وتم عمل نسخة من رد الجهة على شكوى المقاول للهيئة في 2012/11/13م وسلمت للأخ/ بسام الحارثي وفيما يلي شكوى المقاول ورد الجهة عليها :-

النقاط الواردة في شكوى المقاول	رد المشروع للمقاول
تم استبعاد عطائنا ونحن اقل سعر بحجة عدم استيفاء فترة صلاحية ضمان العطاء (120) يوماً ونحن قدمنا الضمان ب(120) يوماً من واقع وثائق المناقصة والتي حددت فترة	أشار إعلان المناقصة إلى أن ضمان العطاء يكون سارياً إلى ما بعد 28 في صلاحية العطاء أي أن يكون سارياً لمدة 148 يوماً، أشارت الفقرة (19) من التعليمات لمقدمي العطاءات صفحة 1-15

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye

Republic Of Yemen
Presidential Office
High Authority for Tender Control
(HATC)

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية اليمنية
رئاسة الجمهورية
الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

الرقم: ٢٠٠٧ ----------
التاريخ: ----------
المرفقات: ----------

Ref: ----------
Date: ----------
Res.: ----------

الضمان ب (120 يوماً) وكافة وثائق المناقصة. تم استبعادنا خلافا للمادة (22) من القانون 2 لعام 2007 والتي تشير إلى (يجب إرساء المناقصة على اقل العطاءات سعرا بعد التقييم متى ما كان مستجيباً ومستوفياً لجميع شروط ومتطلبات المناقصة ....الفنية ، والمالية و القانونية).	إلى نفس الفقرة الواردة في إعلان المناقصة . أشار نموذج ضمان العطاء المرفق بالمناقصة 1-48 إلى صلاحية الضمان (يوافق الكفيل، بموجب هذا،إن هذا الالتزام يبقى ملزماً وفاعلا حتى آخر يوم من 28 يوماً بعد انتهاء فترة صلاحية العطاء وشاملاً له، كما هو محدد في إعلان المناقص ،كما إنكم لم تلتزموا بنموذج الضمان الوارد في وثيقة المناقصة،ووفقاً للفحص الأولي للعطاءات،فأنة ينبغي استبعاد العطاء غير المستوفي لضمان العطاء من حيث القيمة والفترة)
	أشارت الفقرة 29 من التعليمات لمقدمي العطاءات إلى (على صاحب العمل أن يقرر استجابة العروض بناء على محتويات العطاء الواردة في الفقرة (11) من قائمة التعليمات لمقدمي العطاء (إذا كان عطاء ما غير متجاوب بشكل كبير فسوف يرفض من قبل صاحب العمل). ومنها ضمان العطاء وفقاً للفقرة 19 من قائمة التعليمات . أشارت الفقرة37من التعليمات لمقدمي العطاءات إلى:(يحتفظ صاحب العمل بالحق في قبول أو رفض أي عطاء وان يلغي المناقصة ويرفض كل العطاءات في أي وقت سابق لإرساء العقد ، دون تحمل أية مسؤولية قانونية أمام مقدمي العطاء المتأثرين، ودون أن يكون ملزماً بإعلام مقدم العطاء أو مقدمي العطاءات المتأثرين بمبرراته لذلك). أشارت الفقرة 36 من التعليمات إلى (يحيل صاحب العمل العقد لمقدم العطاء الذي كان قد تقرر عطاؤه على انه متجاوب بشكل كبير لوثائق العطاء والذي قام بتقديم اقل سعر مقيم للعطاء). أن اقل عطاء مقيم ليس بالضرورة اقل سعرا أن لم يكن مستوفياً لكافة الشروط والمتطلبات الواردة في وثيقة المناقصة وهذا ينسجم مع نص المادة 22 من القانون اليمني 23 لعام 2007، أشار نموذج عطاء المقاول الذي ينبغي على المقاول تعبئته والإقرار به إلى (إننا ندرك إنكم غير ملزمين بقبول اقل عطاء مقيم أو أي عطاء آخر تتلقونه). وتقديمكم التظلم يخالف ما التزمتم به، كما نود أن نشير إلى ما يلي : أن عرضكم حسب فتح المظاريف(3.600.767)دولار.

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون:(967-1-211117) - فاكس :(967-1-539202) صندوق بريد:(4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye

Republic Of Yemen
Presidential Office
High Authority for Tender Control
(HATC)

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية اليمنية
رئاسة الجمهورية
الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

الرقم: ٢٠٢ ..... Ref: .....

التاريخ: ..... Date: .....

المرفقات: ..... Res.: .....

حسب المراجعة لخلاصة أسعاركم فإن عرضكم(3.600.767) $. فان إجمالي سعركم : هو (6.719.000)دولار.	

علماً انه تم إشعار جميع المتقدمين بنتائج الإرساء وفقا لنص المادة (22) ب من قانون المناقصات رقم (23) 2007 م ولم يوقع العقد إلا بعد انتهاء فترة التظلم.

وبمراجعة الهيئة العليا للأوراق المتعلقة بالمناقصة فقد تبين لها الآتي:

1- الضمان المقدم من الشاكية" ضمان العطاء "غير مكتمل من حيث الفترة القانونية حيث قدم ضمان عطاء صالحاً لمدة 120يوماً والمطلوب بحسب الإعلان ووثائق المناقصة أن يكون ضمان العطاء صالحاً لمدة 28يوماً بعد انتهاء فترة صلاحية العطاء والمحددة بـ120يوماً بحسب وثائق المناقصة.

2- يوجد في العرض المالي للشاكية خطأ حسابي في الفاتورة رقم (8) الخاصة بحضائر الحيوانات حيث تم احتساب حضيرة واحدة فقط بمبلغ (220.462.1$) دولاراً والمطلوب 12حضيرة وبذلك يكون سعر الحضائر (2.645.545.2) دولاراً أمريكياً وعند إضافة هذا التصحيح يكون العطاء أعلى الأسعار ويجب استبعاده لتجاوز النسبة المسموح بها للأخطاء الحسابية المقدرة بـ (3%) فقط، ولصحة الأساس الذي قام عليه قرار استبعاد الجهة لعطاء الشاكية قررت الهيئة العليا ،رفض الشكوى.

صدر بتاريخ 12 محرم 1434هـ الموافق 2012/11/26م

د. محمد احمد ثابت
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبدالحميد المتوكل
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

القاضي أبوبكر حسين السقاف
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبدالملك أحمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye